

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣١٨ لسنة ١٩٩٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قـرـر :

(المادة الاولى)

يعين رئيسا لمحاكم الاستئناف اعتبارا من ١٩٩٩/٩/٢٣ ، كل من :

- السيد المستشار/ محمود عمر أحمد سراج الدين - رئيسا لمحكمة استئناف الإسكندرية .
- السيد المستشار/ سعد محمد عبد المنعم محمد عجوة - رئيسا لمحكمة استئناف طنطا .
- السيد المستشار/ محمود رفقى أمين محمود يونس - رئيسا لمحكمة استئناف المنصورة .
- السيد المستشار/ حسن محمود حسن الديب - رئيسا لمحكمة استئناف الإسماعيلية .
- السيد المستشار/ سمير عبد الفتاح حسن قنديل - رئيسا لمحكمة استئناف بنى سويف .
- السيد المستشار/ أحمد على سيد أحمد خليفة - رئيسا لمحكمة استئناف أسيوط .
- السيد المستشار/ منصور الشبراوى محمود على عزيزة - رئيسا لمحكمة استئناف قنا .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٢ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٠ هـ

(الموافق ٢ أكتوبر سنة ١٩٩٩ م) .

حسنى مبارك